

قرار رقم (50) لسنة 2019

بشأن

إلغاء ترخيص صندوق النخبة وإلغاء قيده من سجلات الهيئة

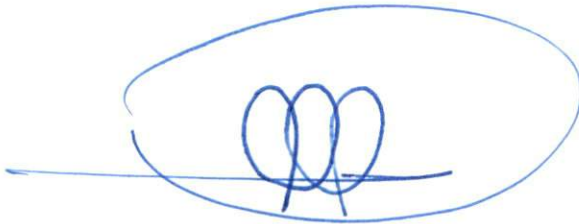
بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وعلى طلب مصفي صندوق النخبة إلغاء ترخيص الصندوق وشطبه من سجل الصناديق لدى هيئة أسواق المال؛
- وبناءً على القرار رقم (149) لسنة 2018 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2018/11/25.

قرر ما يلي:

مادة أولى: إلغاء ترخيص صندوق النخبة وإلغاء قيده من سجل الصناديق لدى هيئة أسواق المال.

مادة ثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.



زياد يعقوب يوسف الفليح
رئيس قطاع الإشراف



صدر بتاريخ: 2019/04/10.